

2024

تقرير الحوكمة السنوي لشركة بوبيان للبتروكيماويات (ش.م.ك.ع)



شركة بوبيان للبتروكيماويات (ش.م.ك.ع)
Boubyan Petrochemical Company (S.C.)


شركة بوبيان للبتروكيماويات (ش.م.ك.ع)

4/30/2024

المقدمة

يسعى مجلس إدارة شركة بوبيان للبتروكيماويات (بوبيان ب) وإدارتها التنفيذية لتطبيق قواعد الحوكمة الواردة بالكتاب الخامس عشر من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال رقم 2010/7 وتعديلاتهما ، وذلك من خلال تحفيز ثقافة الحوكمة والإلتزام لدى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة العاملين بالشركة ؛ بما يحقق التوازن بين مصالح الشركة ومصحة المساهمين وبما يعزز الشعور بالثقة والطمأنينة بكفاءة و أداء الشركة .

وحرصاً منا على تطبيق القواعد والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية و التي تصب في مصلحة مساهمينا الكرام تم إعداد تقرير متابعة تطبيق قواعد الحوكمة والخاص بشركة (بوبيان ب) عن السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 و تم إعتماده من قبل مجلس الإدارة في إجتماعه المنعقد بتاريخ 2024/5/14 وفيما يلي سرد مختصر لتلك القواعد.


دبوس مبارك الدبوس
رئيس مجلس الإدارة



القاعدة الأولى

بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

(أ) نبذة عن تشكيل مجلس الإدارة

يتمتع مجلس إدارة شركة (بوبيان ب) بهيكل تنظيمي يتناسب مع حجم وطبيعة نشاط الشركة حيث يبلغ عدد أعضاء مجلس الإدارة الحالي وفقاً للنظام الأساسي للشركة (5) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة ممن يمتلكون الخبرات والمؤهلات المتخصصة وهو ما يمثل العدد الكافي من الأعضاء لتشكيل اللجان اللازمة والمنبثقة عن مجلس الإدارة في إطار متطلبات الحوكمة، وقد تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات في الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 2023/6/11 وهم السادة التالية أسماؤهم:

الإسم	المنصب وتصنيف العضوية	المؤهل العلمي/الخبرة العملية	تاريخ الإنتخاب وتعيين أمين السر
السيد / دبوس مبارك الدبوس	رئيس مجلس الإدارة (عضو غير تنفيذي)	بكالوريوس الرياضيات وعلوم الحاسوب أكثر من 33 سنة خبرة	2023/6/11
السيد / خالد علي الغانم	نائب رئيس مجلس الإدارة (عضو غير تنفيذي)	بكالوريوس إدارة الأعمال أكثر من 23 سنة خبرة	2023/6/11
السيد / سعود عبدالعزيز البابطين	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	بكالوريوس إدارة الأعمال أكثر من 33 سنة خبرة	2023/6/11
السيد / خالد عبدالعزيز المريخي	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	ماجستير إدارة الأعمال بكالوريوس هندسة كهربائية والإلكترونيات أكثر من 33 سنة خبرة	2023/6/11
السيد / خالد محمد الأمير (*) * ممثلاً عن شركة أبناء مبارك الدبوس للتجارة العامة والمقاولات (ذ.م.م)	عضو مجلس الإدارة (عضو غير تنفيذي)	ليسانس القانون أكثر من 23 سنة خبرة	2023/6/11
السيدة / غادة احمد خريس	أمين سر مجلس الإدارة	دبلوم	بموجب قرار مجلس الإدارة في إجتماعه المنعقد بتاريخ 2023/6/14

(ب) نبذة عن إجتماعات مجلس الإدارة

عقد مجلس إدارة شركة (بوبيان ب) عدد (7) إجتماع وتم اتخاذ (5) قرارات بالتمرير خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 وذلك على النحو المبين أدناه:

اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30

اسم العضو	السيد / دبوس	السيد / خالد	السيد/سعود	السيد / خالد	السيد / خالد	عدد الاجتماعات (7)
المنصب	رئيس مجلس الإدارة	نائب رئيس مجلس الإدارة	عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة	
الاجتماع (1) 2023/5/16	✓	✓	✓	✓	✓	5
الاجتماع (2) 2023/5/16	✓	✓	✓	✓	✓	5
الاجتماع (3) 2023/6/14	✓	✓	✓	✓	✓	5
الاجتماع (4) 2023/09/14	✓	✓	✓	✓	✓	5
الاجتماع (5) 2023/12/12	✓	*	*	*	✓	3
الاجتماع (6) 2024/03/10	✓	✓	✓	✓	✓	5
الاجتماع (7) 2024/4/30	✓	✓	✓	✓	✓	5
* غياب بعذر مقبول.						

(ج) موجز عن كيفية تطبيق متطلبات تسجيل وحفظ محاضر إجتماعات مجلس الإدارة :

يتولى افرلدى أمانة السرسجل خاص مرقم لحفظ محاضر إجتماعات مجلس الإدارة معد وفق السنة المالية لشركة (بوبيان ب) والتي تنتهي في 30 ابريل من كل عام ، ويتضمن السجل بيان الأعضاء الحاضرين وتدوين تصويتهم بشأن القرارات المتخذة والمناقشات التي تتم من قبل أعضاء مجلس الادارة خلال الاجتماع، حيث يتم تحديد بداية ونهاية كل اجتماع بالإضافة إلى سرد جدول الأعمال في بداية محضر كل اجتماع وتوقع هذه المحاضر من أمين السر ومن كافة الأعضاء الحاضرين ومن يستوجب توقيعهم، وذلك وفقاً لمعايير تنظيم المحاضر المنصوص عليها في قواعد الحوكمة وقانون الشركات رقم (2016/1) .

كما يقوم أمين السّرْبَتزويد أعضاء مجلس الإدارة بجدول أعمال المجلس وكافة الوثائق والمعلومات الأساسية التي ستتم مناقشتها خلال الاجتماع - وذلك قبل ثلاثة أيام عمل على الأقل - ما لم يكن هناك اجتماع طارئ يستوجب توجيه الدعوة بوقت كافٍ.

(د) إقرار العضو المستقل بأنه تتوافر فيه ضوابط الاستقلالية:

أولاً/ يتمتع العضو المستقل في مجلس الإدارة بالاستقلالية وفقاً للضوابط التالية:

- 1- لا يملك لما نسبته 5% أو أكثر من أسهم الشركة أو ممثلاً عنه.
- 2- ليس لديه صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية في الشركة أو في أي شركة من مجموعتها، أو الأطراف الرئيسية ذات العلاقة.
- 3- ليس عضو مجلس إدارة في أي شركة من مجموعتها، أو التي هي جزء من مجموعتها.
- 4- ليس موظفاً بالشركة أو بأي شركة من مجموعتها أو لديه أي من أصحاب المصالح.
- 5- ليس موظفاً لدى الأشخاص الاعتباريين الذين يملكون حصص سيطرة في الشركة.

ثانياً/ تتوافر في العضو المستقل المؤهلات والخبرات والمهارات الفنية التي تتناسب مع نشاط الشركة.

ملحق رقم (1) صورة عن إقرار العضوان المستقلين.

القاعدة الثانية

التحديد السليم للمهام والمسؤوليات

(أ) نبذة عن كيفية قيام الشركة بتحديد سياسة مهام، ومسؤوليات، كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، والصلاحيات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية :

تحتفظ شركة (بوبيان ب) بالهيكل التنظيمي والوظيفي المعتمد من مجلس الإدارة والذي يبين الفصل في صلاحيات مجلس الادارة والادارة التنفيذية، ويتم تحديث هذا الهيكل بصورة منتظمة ليوكب أية تعديلات وظيفية أو متطلبات رقابية مستحدثة . كما يقوم أعضاء مجلس الإدارة بأداء مهامهم بصورة فعالة تبعاً للمسئوليات المنصوص عليها في ميثاق مجلس الإدارة المعتمد ، والنظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع الواجبات والإلتزامات الواردة في قانون الشركات رقم 2016/1 .

ويقوم المجلس من خلال اللجان المنبثقة عنه وهي (لجنة المخاطر – لجنة التدقيق – لجنة المكافآت والترشيحات) بإعطاء بعض الصلاحيات اللازمة لأداء عمل هذه اللجان وفق ما هو منصوص عليه في قواعد الحوكمة . كما يقوم مجلس الإدارة بتفويض الإدارة التنفيذية على نحو محدد بحسب المهام المطلوب أداؤها من قبل الإدارة التنفيذية وفق السياسات والوصف الوظيفي الخاص بهذه الإدارات.

(ب) إنجازات مجلس الإدارة خلال العام

بالإضافة إلى دور مجلس إدارة شركة (بوبيان ب) بالعمل على تحقيق أهداف الشركة الإستراتيجية والمتمثلة في السعي الدائم لتعظيم أرباح الشركة والمحافظة على حقوق المساهمين ، تتجلى إنجازات المجلس لهذا العام كما هو وارد في تقرير مجلس الإدارة السنوي.

اجتمع مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 30 ابريل 2024 عدد (7) اجتماع بالإضافة إلى اتخاذ بعض القرارات بالتمرير وعددها (5) ، وخلال تلك الاجتماعات قد تم اتخاذ أبرز القرارات التالية :

- اعتماد البيانات المالية المرحلية والسنوية .
- تشكيل مجلس إدارة ولجانه المنبثقة عنه للثلاثة سنوات 2023-2026.
- اتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة استثمارات الشركة .
- متابعة أداء اللجان المتخصصة والمنبثقة عن المجلس وانجازاتها خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30.
- متابعة أداء الإدارة التنفيذية وإنجازاتها خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 .
- اعتماد تقرير مجلس الادارة السنوي وتقرير الحوكمة السنوي للسنة المالية المنتهية في 2023/4/30 .
- مناقشة واعتماد الاستراتيجية وخطة العمل.
- الموافقة على على الدخول في بعض الاستثمارات الجديدة أو التخارج من بعض استثمارات الشركة.
- اعتماد اللوائح والسياسات الخاصة بإدارات الشركة.

(ج) نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل مجلس الإدارة للجان متخصصة تتمتع بالاستقلالية

قام المجلس باتخاذ بعض الخطوات الأساسية نحو تطبيق قواعد الحوكمة بشكل عام وهذه القاعدة بشكل خاص وذلك من خلال تشكيل لجان متخصصة تتمتع بالاستقلالية ووضع موثيقها واعتمادها وتحديد مهامها وأعضائها على النحو الآتي :

(1) لجنة التدقيق :

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها	أعضاء اللجنة ورئيسها	عدد إجتماعات اللجنة خلال العام	مهام وانجازات اللجنة خلال العام
بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم إعادة تشكيل اللجنة بموجب قرار مجلس الإدارة باجتماعه المنعقد بتاريخ 2023/6/14 على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس	السيد / خالد عبدالعزيز المريخي السيد /سعود عبدالعزيز البابطين السيد / خالد علي الغانم	رئيس اللجنة عضو اللجنة عضو اللجنة	عضو مستقل عضو مستقل عضو غير تنفيذي
عقدت اللجنة عدد (5) إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30، وذلك بنسبة حضور بلغت 100% .			
قامت اللجنة بعقد (5) إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 تم من خلالها إتخاذ التالي:			
1. مراجعة البيانات المالية المرحلية والسنوية ورفع التوصية لاعتمادها من مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2023/4/30 .			
2. مراجعة تقرير لجنة التدقيق السنوي والتوصية لإعتماده من مجلس الإدارة .			
3. قامت اللجنة بالاطلاع على تقرير مراجعة نظم الرقابة الداخلية (ICR) للشركة وأوصت اللجنة بضرورة تصويب الملاحظات الواردة بها.			
4. الإطلاع على تقارير التدقيق الداخلي المعدة عن الإدارات التشغيلية للشركة، والتوصية بوضع خطة لمعالجة الملاحظات .			
5. الإطلاع على خطة التدقيق الداخلي للسنة المالية المنتهية في 2024/4/30.			
6. التوصية لمجلس الإدارة بإعادة تعيين المكاتب المهنية المتخصصة بأداء مهام التدقيق الداخلي والمخاطر والتقارير السنوي لنظم الرقابة الداخلية (ICR) عن السنة المالية القادمة .			
7. تجديد التعهد بسلامة وصحة التقارير المالية والتوصية بتضمين هذا التعهد في التقرير السنوي المرفوع للمساهمين.			
8. التوصية بإعادة تعيين السيد / وليد العصيمي كمراقب الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 2024/4/30.			

(2) لجنة المخاطر :

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها	مهام وانجازات اللجنة خلال العام
بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم إعادة تشكيل اللجنة بموجب قرار مجلس الإدارة باجتماعه المنعقد بتاريخ 2023/6/14 ، على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس .	

أعضاء اللجنة ورئيسها

السيد / خالد علي الغانم

رئيس اللجنة

عضو غير تنفيذي

السيد /سعود عبد العزيز الباطين

عضو اللجنة

عضو مستقل

السيد / خالد عبد العزيز المريخي

عضو اللجنة

عضو مستقل

عدد إجتماعات اللجنة

خلال العام

مهام وانجازات اللجنة

خلال العام

عقدت اللجنة عدد (5) إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 ، وذلك بنسبة حضور بلغت 100%.

1. الاطلاع على تقرير المخاطر السنوي عن السنة المالية المنتهية في 2023/4/30.

2. الاطلاع على خطة إدارة المخاطر للسنة المالية المنتهية في 2024/04/30.

3. التوصية بمراجعة كافة السياسات والمواثيق المتعلقة بقواعد الحوكمة وفق احدث التشريعات ورفعها لمجلس الادارة لاعتمادها تجنباً لمخاطر عدم الإلتزام الرقابي .

4. تم الموافقة على تكليف أحد المكاتب الاستشارية للقيام بمهمة إعداد تقرير الاستدامة عن السنة المالية المنتهية في 30.4.2024 على أن يتم تزويد كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت بنسخة منه.

(3) لجنة المكافآت والترشيحات

تاريخ تشكيل اللجنة

ومدتها

بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات بموجب قرار مجلس الإدارة باجتماعه المنعقد بتاريخ 2023/6/14 على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس.

أعضاء اللجنة ورئيسها

السيد / دبوس مبارك الدبوس

رئيس اللجنة

عضو غير تنفيذي

السيد / خالد علي الغانم

عضو اللجنة

عضو غير تنفيذي

السيد / خالد عبد العزيز المريخي

عضو اللجنة

عضو مستقل

عدد إجتماعات اللجنة

خلال العام

مهام وانجازات اللجنة

خلال العام

● التوصية بقبول ترشح السادة الأعضاء لفترة الثلاثة سنوات القادمة بعد الاطلاع على السيرة الذاتية والمؤهلات لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.

● التوصية بقبول تعيين الرئيس التنفيذي للاستثمار بعد الاطلاع على سيرته الذاتية ومؤهلاته المطلوبة ورفعها لمجلس الإدارة للاطلاع والموافقة.

● مراجعة إستيفاء شروط الإستقلالية و المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة المستقلين على أساس سنوي .

● إعداد تقرير تقييم الأداء السنوي والذي يتضمن مؤشرات قياس الأداء (KPIs) لدى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية عن السنة المنتهية في 2023/4/30.

● إعداد التقرير السنوي لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية عن السنة المنتهية في 2023/4/30.

● إعداد تقرير الحوكمة السنوي عن السنة المالية المنتهية في 2023/04/30 ورفع توصية لمجلس الإدارة لاعتماده.

(د) نبذة عن كيفية تطبيق المتطلبات التي تتبع لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على المعلومات والبيانات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب.

يتم تزويد مجلس الإدارة ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة من خلال رفع التقارير الدورية والمعلومات التي تمكّن أعضاء مجلس الإدارة من دراسة الموضوعات المطروحة واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها ، كما يعمل أمين سر مجلس الإدارة بدوره كحلقة وصل بين جميع الأعضاء والإدارة التنفيذية فيما يتعلق بايصال جدول الاعمال والمستندات المرتبطة به والتي يتم إرسالها للأعضاء في المواعيد المحددة .

القاعدة الثالثة

اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

(أ) نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت :

إن آلية الترشيح تضمن الاستمرار في جذب واختيار الكفاءات للانضمام لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، كما أن آلية منح المكافآت تم تحديدها لتساعد في تحقيق استراتيجية الشركة، حيث قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت كما جاء في المادة 4-1 من قواعد الحوكمة حيث يشمل تشكيل اللجنة عضواً مستقلاً وقام مجلس الإدارة باعتماد ميثاق عمل اللجنة والذي يتضمن مهام ومسؤوليات اللجنة وتختص اللجنة بالمهام التالية:

- 1- التوصية بقبول الترشيح وإعادة الترشيح لأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية .
 - 2- وضع سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .
 - 3- تحديد الاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ومراجعة تلك الاحتياجات بصورة سنوية.
 - 4- استقطاب طلبات الراغبين في شغل المناصب التنفيذية حسب الحاجة، ودراسة ومراجعة تلك الطلبات.
 - 5- تحديد الشرائح المختلفة للمكافآت التي سيتم منحها للموظفين، مثل شريحة المكافآت الثابتة، وشريحة المكافآت المرتبطة بالأداء، وشريحة المكافآت في شكل أسهم، وشريحة مكافآت نهاية الخدمة.
 - 6- إعداد وصف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين.
 - 7- اقتراح ترشيح وإعادة ترشيح الأعضاء للانتخابات بواسطة الجمعية العامة والتأكد من عدم انتفاء صفة الاستقلالية عن الأعضاء المستقلين.
 - 8- إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيا كانت طبيعتها ومسامها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليه.
 - 9- تحديد آليات تقييم أداء المجلس ككل وأداء كل عضو من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية.
- بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس ، وتتكون اللجنة من السادة الأعضاء التالية أسماؤهم :

- | | | |
|-----------------------------------|-------------|----------------|
| 1. السيد / دبوس مبارك الدبوس | رئيس اللجنة | عضو غير تنفيذي |
| 2. السيد / خالد علي الغانم | عضو اللجنة | عضو غير تنفيذي |
| 3. السيد / خالد عبدالعزيز المريخي | عضو اللجنة | عضو مستقل |

(ب) تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية :

• ملخص سياسة المكافآت والحوافز المتبع لدى الشركة :

تدرك الشركة أن نظام المكافآت يعد عنصراً رئيسياً في تحقيق القيمة. ولذلك، فإن سياسة المكافآت والحوافز تهدف إلى تحديد السياسة العامة لنظام المكافآت الذي سيتم تصميمه وتطبيقه من قبل الشركة بالشكل الذي يحقق القيمة المتبادلة أو المشتركة للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة وللشركة وبما يتفق مع مصالح المساهمين. وتعكس هذه السياسة المعايير والمبادئ الخاصة بأفضل الممارسات في مجال الحوكمة الرشيدة، والتي يتم تكييفها بما يتناسب مع الهيكل والظروف الخاصة بالشركة، بالإضافة إلى المتطلبات الرقابية ذات الصلة.

كما تم تأسيس سياسة المكافآت الخاصة بالشركة وفقاً للمبادئ التالية:

- ربط المكافآت بدرجة مستويات المخاطر المقبولة .
- استقطاب أفضل المهنيين بغرض الحفاظ عليهم .
- ضمان المساواة داخل الشركة والتنافسية خارجها .
- مقارنة مستويات الأداء بالسوق باستخدام التحليلات الواردة من الشركات الاستشارية المتخصصة في مجال المكافآت.
- ضمان الشفافية في منح المكافآت .

يتم وضع واعتماد الاستراتيجية العامة للشركة من قبل مجلس الإدارة وترجمتها إلى مؤشرات أداء رئيسية. ومن ثم يتم توثيقها وتعميمها لضمان موائمة الأنشطة مع الاستراتيجية المطبقة من قبل الإدارة التنفيذية. كما تتم متابعة مؤشرات الأداء الرئيسية ورفع التقارير بشأنها إلى مجلس الإدارة بشكل منتظم.

ملخص للأحكام العامة لمكافآت عضوية مجلس الإدارة:

- يتم تحديد مكافآت رئيس و أعضاء مجلس الإدارة بحسب ما هو منصوص عليه في قانون الشركات الكويتي والنظام الأساسي للشركة.
- يجب أن تتم الموافقة على مكافآت أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العامة في اجتماعها السنوي، وذلك بناءً على توصية من لجنة الترشيحات والمكافآت.
- بناءً على موافقة الجمعية العامة العادية، يمكن إعفاء عضو مجلس الإدارة المستقل من الحد الأعلى للمكافآت المنصوص عليها في هذا القسم.
- يجوز منح عضو مجلس الإدارة مكافأة نظير عضويته في لجان مجلس الإدارة، وتعتمد قيمة المكافأة على عدد اللجان التي يكون عضو مجلس الإدارة عضواً فيها. كما يجوز للمجلس أن يمنح الأعضاء مكافأة واحدة شاملة عن عضويتهم في المجلس وعن مشاركتهم في اللجان المنبثقة عنه .
- كما يجوز منح أعضاء مجلس الإدارة مقابل عن التأمين أو مصروفات السفر والاقامة وفقاً للائحة مكافآت ومخصصات أعضاء مجلس الإدارة.
- كما يجوز لمجلس الإدارة تخصيص مكافأة خاصة لأي من أعضائه نظير أعمال أو مهام تم تكليفه بها من قبل المجلس.
- وفي جميع الأحوال يلتزم مجلس الإدارة بتقديم تقرير سنوي يعرض على الجمعية العامة العادية للموافقة عليه، على أن يتضمن بوجه دقيق بياناً مفصلاً عن المبالغ و المنافع و المزايا التي حصل عليها عضو مجلس الإدارة أياً كانت طبيعتها ومسامها.

ملخص للأحكام العامة الخاصة بمكافآت الإدارة التنفيذية:

إن نظام المكافآت الخاص بالإدارة التنفيذية يأخذ في الاعتبار البيئة التي تعمل فيها الشركة والنتائج التي تحققها ودرجة تحمل الشركة للمخاطر. ويشمل المكونات الرئيسية التالية:

1) المكافآت الثابتة.

- يتم تحديد المكافآت الثابتة في الشركة مع الأخذ بعين الاعتبار مستوى المسؤوليات المسندة والمسار المهني المحدد للعضو التنفيذي في الشركة.
- يتم الاتفاق على المكافآت الثابتة تعاقدياً مع أعضاء الإدارة التنفيذية كمقابل لمهاراتهم وكفاءاتهم وخبراتهم المستخدمة لأداء دورهم الوظيفي.
- تتم مراجعة المكافآت الثابتة كل ثلاث سنوات على الأقل لإعادة تقييم حزمة المكافآت الإجمالية، وظروف السوق، والأداء على مستوى الأفراد والشركة عموماً.

2) المكافآت المتغيرة.

- ترتبط المكافآت المتغيرة بعملية تحقيق الأهداف المحددة مسبقاً وإدارة المخاطر بشكل فعال.
 - تم تصميم هذا النوع من المكافآت لتحفيز ومكافأة أعضاء الإدارة التنفيذية. ويتم تخصيص المكافآت المتغيرة بناءً على الأداء الفردي لعضو الإدارة التنفيذية / الموظفين وأداء الشركة عموماً.
 - يتم تقديم المكافآت المتغيرة بشكل نقدي أو على شكل أسهم في حال قررت الشركة تبني نظام لخيارات الأسهم. ويتم تحديد هذا الأمر سنوياً من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت قبل اعتماده من مجلس الإدارة.
 - يستند نظام المكافآت المتغيرة في الشركة على عملية تحديد مؤشرات الأداء الخاصة بالإدارة التنفيذية. ومن خلال الالتزام بهذه المؤشرات، تحدد قيمة المكافآت المتغيرة المستحقة لأعضاء الإدارة التنفيذية، ويتم توزيع تلك المكافآت بناءً على الأداء الفردي.
 - هناك نوعان من المؤشرات: المؤشرات المالية (للشركة والإدارات) والمؤشرات غير المالية الخاصة بعمليات وأنشطة الشركة.
 - تعتبر الشركة إدارة المخاطر بشكل فعال هو عنصر حاسم في المكافآت المتغيرة الخاصة بها. ولهذا تم وضع الأرباح الاقتصادية كمؤشر مالي رئيسي لتحديد المبالغ المستحقة بموجب هذا البند. ويستند هذا المؤشر على مستويات المخاطر التي تم قبولها وتكلفة رأس المال المستخدم.
 - يتم تحديد المكافآت بناءً على تحقيق مؤشرات الأداء الرئيسية وفقاً للاستراتيجية العامة للشركة. وهذا يشمل المعايير المالية وغير المالية ومؤشرات المخاطر الرئيسية على مستوى الشركة.
- والتزاماً من الشركة بأعلى معايير الشفافية وفقاً لما نصت عليه الممارسات الرائدة وقواعد حوكمة الشركات، فقد التزمت الشركة بإعداد تقرير مفصل عن كافة المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، كما أن الشركة تضمن لكافة السادة المساهمين الحق بالاطلاع على سجل المكافآت المعد من قبل الشركة وذلك خلال ساعات العمل المعتادة لدى الشركة دون أي مقابل أو رسم. كما تلتزم بتحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة.

- وفيما يلي بيان بالمكافآت المقترح توزيعها عن العام المنتهي في 30 إبريل 2024 إلى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية:

المكافآت والمزايا لأعضاء مجلس الإدارة								
المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة				المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم				
المكافآت والمزايا المتغيرة		المكافآت والمزايا الثابتة		المكافآت والمزايا المتغيرة		المكافآت والمزايا الثابتة		إجمالي عدد الأعضاء
(د.ك)		(د.ك)		(د.ك)		(د.ك)		
مكافأة لجان	مكافأة سنوية	الرواتب الشهرية (الإجمالية خلال العام)	تأمين صحي	مكافأة لجان	مكافأة سنوية	تأمين صحي		
لا يوجد	280,328	180,000	لا يوجد	لا يوجد	90,000	23,000	(خمسة أعضاء)	

إجمالي المكافآت والمزايا الممنوحة لخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى مكافآت، يضاف إليهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي أو من يقوم مقامهما														
المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة							المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم							إجمالي عدد المناصب التنفيذية
المكافآت والمزايا المتغيرة (د.ك)	المكافآت والمزايا الثابتة (د.ك)						المكافآت والمزايا المتغيرة (د.ك)	المكافآت والمزايا الثابتة (د.ك)						
مكافأة سنوية	بدل تعليم أبناء	بدل مواصلات	بدل سكن	تذاكر سنوية	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الإجمالي خلال العام)	مكافأة سنوية	بدل تعليم الأبناء	بدل مواصلات	بدل سكن	تذاكر سنوية	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الإجمالي خلال العام)	
//	//	//	//	//	//	//	333,000	//	//	//	//	12,000	266,400	خمسة

- لا يوجد أية انحرافات جوهرية عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

القاعدة الرابعة

ضمان نزاهة التقارير المالية

(أ) التعهدات الكتابية بضمان نزاهة التقارير المالية من قبل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

تحرص إدارة شركة (بوبيان ب) على ضمان سلامة ونزاهة التقارير المالية الدورية والتقارير ذات الصلة بنشاط الشركة المعدة عنها، وبشكل سنوي يتعهد مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بأن التقارير المالية يتم عرضها بصورة سليمة وعادلة وأنها تستعرض كافة الجوانب المالية للشركة وأنها معدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية المعتمدة .

(ب) نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة التدقيق :

بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم تشكيل لجنة التدقيق على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس، وتتكون اللجنة من السادة الأعضاء التالية أسماؤهم :

1. السيد / خالد عبدالعزيز المريخي	رئيس اللجنة	عضو مستقل
2. السيد / سعود عبدالعزيز الباطين	عضو اللجنة	عضو مستقل
3. السيد / خالد علي الغانم	عضو اللجنة	عضو غير تنفيذي

(ج) مدى وجود / عدم وجود تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة :

لم يرد اي حالات تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة خلال السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 .

(د) التأكيد على استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي :

تطلع اللجنة وبصورة سنوية على المعايير التي تكفل استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي عن الشركة ومجلس إدارتها، كما هو منصوص عليه في قواعد الإدراج وقواعد الحوكمة، وهي المعايير التي سبق واعتمدها اللجنة للعمل بها عند التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراقب الحسابات ومن ثم موافقة الجمعية العمومية على هذه التوصية ، بالإضافة الى مراعاة المدة اللازمة لتغيير مراقب الحسابات وفق قانون الهيئة .

وعليه رفعت اللجنة توصيتها لمجلس الإدارة بتعيين السيد/ وليد العصيمي من مكتب إرنست أند يونغ EY كمراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2024/4/30 بإعتباره ضمن المراقبين المقيدين في سجل هيئة أسواق المال مع الإلتزام بفترة التغيير الإلزامي المنصوص عليها في قواعد الهيئة .

القاعدة الخامسة

وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

(أ) بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل إدارة/ مكتب/ وحدة مستقلة لإدارة المخاطر تؤمن شركة (بوبيان ب) بأهمية وجود إدارات الرقابة الداخلية والتي تعمل على حماية الشركة من المخاطر المحتملة بمختلف أنواعها وذلك من خلال وضع أنظمة الرقابة الداخلية المتناسبة مع نشاط الشركة وطبيعة عملها .

ولذا تم إسناد مهام إدارة المخاطر لمكتب خارجي وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة أسواق المال بتاريخ 2016/6/23 حيث قامت لجنة المخاطر برفع توصية لمجلس الإدارة بتعيين السادة / جرانث ثورنتون للاستشارات الإدارية والاقتصادية ذ.م.م لأداء مهام المخاطر، حيث وافق مجلس الإدارة على هذه التوصية وتم التعيين.

(ب) نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة إدارة المخاطر

بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية بتاريخ 2023/6/11 وانتخاب مجلس إدارة جديد تم تشكيل لجنة التدقيق على أن تكون مدة اللجنة (3 سنوات) لارتباطها بمدة المجلس، وتتكون اللجنة من السادة الأعضاء التالية أسماؤهم :

1. السيد / خالد علي الغانم	رئيس اللجنة	عضو غير تنفيذي
2. السيد / سعود عبدالعزيز البابطين	عضو اللجنة	عضو مستقل
3. السيد / خالد عبدالعزيز المريخي	عضو اللجنة	عضو مستقل

(ج) موجز يوضح أنظمة الضبط والرقابة الداخلية :

يتوفر لدى الشركة أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة الشركة والتي من شأنها الحفاظ على سلامة الشركة المالية ودقة بياناتها وكفاءة عملياتها من مختلف الجوانب.

حيث قامت لجنة التدقيق برفع توصيتها لمجلس الإدارة بتعيين مكتب تدقيق مستقل للقيام بتقييم ومراجعة نظم الرقابة الداخلية في الشركة وإعداد التقرير السنوي للرقابة الداخلية (ICR) لتقديمه لهيئة أسواق المال .

(د) بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل إدارة/ مكتب/ وحدة مستقلة للتدقيق الداخلي :

تم إسناد مهام وحدة التدقيق الداخلي لمكتب خارجي وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة أسواق المال بتاريخ 2016/6/23 حيث قامت لجنة التدقيق برفع توصية لمجلس الإدارة بتعيين السادة / جرانث ثورنتون القطامي والعيبان وشركاهم لأداء مهام وحدة التدقيق وإصدار تقارير التدقيق الداخلي عن عمل الإدارات التشغيلية في الشركة.

القاعدة السادسة

تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

(أ) موجز عن ميثاق العمل الذي يشتمل على معايير ومحددات السلوك المهني والقيم الأخلاقية

تؤمن شركة (بوبيان ب) متمثلة بمجلس إدارتها وإدارتها التنفيذية وجميع موظفيها، بأهمية الامتثال لقواعد السلوك المهني والأخلاقي باعتباره أهم عوامل النجاح وثقة المساهمين والمستثمرين في الشركة ويحرص الجميع على اتباع هذا الميثاق كما هو محدد في القانون ولوائح الجهات الرقابية والتنظيمية وفق ميثاق العمل المعمول به لدى الشركة ويجب على كافة موظفي الشركة التقيد بأعلى المعايير الأخلاقية والمهنية في العمل بغض النظر عن المكان والظروف.

وانطلاقاً من هذا الإيمان قام مجلس الإدارة باعتماد سياسة تختص بتحديد معايير السلوك المهني والأخلاقي في الشركة مشتملة على معايير السلوك المهني والأخلاقي، وكذلك مسؤوليات كل من الشركة، ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين. واعتمدت أيضاً سياسة الإبلاغ للإبلاغ عند ملاحظة أي أمر غير صحيح أو غير آمن والتي تقع مسؤوليتها على الجميع دون استثناء. واعتمدت سياسة أخرى غاية في الأهمية لتنظيم العلاقة مع الشركاء التجاريين ونزاهة البيانات المالية و أيضاً أمن المعلومات والصحة والسلامة البيئية.

(ب) موجز عن السياسات والآليات بشأن الحد من حالات تعارض المصالح

تحرص شركة (بوبيان ب) متمثلة بمجلس إدارتها وإدارتها التنفيذية على الالتزام بالقواعد المتعلقة بعدم تعارض المصالح الواردة في قانون الشركات وقانون هيئة أسواق المال بهدف تقليل هذه الحالات والتعامل معها وفق السياسات المعمول بها لدى الشركة. اعتمد مجلس إدارة الشركة سياسة خاصة بتعارض المصالح تهدف هذه السياسة إلى ضمان تطبيق الإجراءات المناسبة لاكتشاف حالات تعارض المصالح الجوهرية والتعامل معها بشكل فعال، والتأكد من أن مجلس الإدارة يقوم بالتعامل مع حالات تعارض المصالح القائمة والمحتملة والمتوقعة وأن كافة القرارات يتم اتخاذها بما يحقق مصالح الشركة وتعد هذه السياسة بمثابة جزء لا يتجزأ من التزام الشركة الكامل بالنزاهة والعدالة في التعامل مع أصحاب المصالح، وبينت السياسة أسس التعامل وإدارة حالات تعارض المصالح، ومفهوم تعارض المصالح، والأطراف التي تتعارض مصالحها مع مصلحة الشركة، وكذلك أيضاً دور كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وإدارة الالتزام والتدقيق الداخلي والجمعية العامة للشركة فيما يخص تعارض المصالح، وكذلك استعرضت السياسة إجراءات التعامل مع حالات تعارض المصالح وآلية الإفصاح.

تحدد هذه السياسة إدارة تعارض المصالح وتتناول ما يلي:

- تحديد الظروف التي قد تؤدي إلى تعارض المصالح التي تنطوي على مخاطر مادية تضر بمصالح الشركة.
 - إنشاء الآليات والأنظمة المناسبة لتلافي تلك النزاعات.
 - صيانة الأنظمة المصممة لمنع الضرر الفعلي لمصالح الشركة من خلال أي تضارب محدد.
- هذه السياسة هي مكمل لالتزام الشركة العام للعمل بنزاهة وإنصاف .

القاعدة السابعة

الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

(أ) موجز عن تطبيق آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح تمتلك شركة (بوبيان ب) سياسة الإفصاح والشفافية والتي تلزم الشركة بتقديم إفصاح دقيق وواقعي ومتوازن في الوقت المناسب عن جميع المعلومات الجوهرية حول الشركة وتوفير وصول عادل ومتساو لهذه المعلومات ، حيث أن الغرض من هذه السياسة هو تمكين الشركة من التالي:

- التوافق مع هيئة أسواق المال ومتطلبات الإفصاح التنظيمية الأخرى المعمول بها.
- مساعدة أصحاب المصلحة في الإفصاح في تحديد طبيعة ومدى الإفصاحات التي يتعين على الشركة القيام بها وضوابط الرقابة الداخلية التي سيتم اعتمادها على عملية الإفصاح.
- إدارة ومراقبة عملية الإفصاح العلني عن المعلومات المالية وغير المالية للمساهمين والعملاء.

حيث أنه من الواجب على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفون في الشركة الامتثال لمحتويات ومتطلبات هذه السياسة. كما وتحرص الشركة على الإفصاح وبشكل مستمر وفي الوقت الدقيق والمناسب عن جميع المعلومات الجوهرية التي تتعلق بأوضاعها وأنشطتها والتي قد يكون لها أثر على سعر سهم الشركة وحقوق المساهمين ، فضلاً عن إفصاحها عن جميع البيانات المالية الفصلية والسنوية فور الانتهاء منها ودون إبطاء حرصاً على طمأننة المساهمين والمستثمرين على أوضاع الشركة . كما تحرص الشركة في كل إفصاحاتها ان تكون متسقة مع المعايير المطبقة من قبل هيئة أسواق المال بهذا الشأن .

(ب) نبذة عن تطبيق متطلبات سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء

يتوافر لدى الشركة سجل خاص يتضمن عمليات الإفصاح الخاصة بملكيات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وقائمة بالإشخاص المطلعين وذلك وفق قواعد حوكمة الشركات وقواعد الإفصاح والشفافية، ويتم تحديثه بشكل دوري وفي الوقت المناسب، كما تخضع الإفصاحات إلى المراجعة والتحديث بانتظام من قبل إدارة الشركة في ضوء متطلبات الإفصاح الجديدة أو المتطلبات الرقابية أو المعايير الدولية ذات الصلة.

(ج) بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل وحدة تنظيم شؤون المستثمرين

قامت شركة (بوبيان ب) وقرار من مجلس الإدارة الصادر بتاريخ 2016/5/11 بإنشاء وحدة شؤون المستثمرين لتعمل كحلقة وصل بين الشركة والمساهمين والمستثمرين الحاليين والمحتملين وتزويدهم بكافة المعلومات والتقارير اللازمة وبصورة دورية، حيث تقوم الوحدة بإرسال دعوات مؤتمرات المحللين والتقارير الخاصة به على أساس ربع سنوي لكافة المحللين والمستثمرين المهتمين كما وتستقبل هذه الوحدة جميع استفسارات وأسئلة المساهمين، وذلك من خلال التواصل المباشر على البريد الإلكتروني الخاص بالوحدة : IR@boubyan.com أو التواصل مع الموظف المسئول.

(د) نبذة عن كيفية تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات، والاعتماد عليها بشكل كبير في عمليات الإفصاح

تحرص شركة (بوبيان ب) على تحديث الموقع الإلكتروني ليشتمل كافة البيانات والمعلومات التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً في الإفصاح عن المعلومات التي تهم المساهمين والمستثمرين وإضافة كافة البيانات اللازمة وفق قواعد الحوكمة، والتي تساعد المساهمين الحاليين والمستثمرين المحتملين على ممارسة حقوقهم وتقييم أداء الشركة.

القاعدة الثامنة

إحترام حقوق المساهمين

(أ) موجز عن تطبيق متطلبات تحديد وحماية الحقوق العامة للمساهمين، وذلك لضمان العدالة والمساواة بين كافة المساهمين

تحرص شركة (بوبيان ب) من خلال أنشطتها الإستثمارية وتوزيعات الأرباح السنوية إلى حماية حقوق مساهمها وإتاحة الفرصة لممارسة حقوقهم المنصوص عليها في عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وقانون الشركات وقانون هيئة أسواق المال ولوائحها التنفيذية . ولتحقيق أعلى درجة من حماية واحترام حقوق المساهمين قامت الشركة باعتماد سياسة خاصة لحماية حقوق المساهمين.

(ب) موجز عن إنشاء سجل خاص يحفظ لدى وكالة المقاصة، وذلك ضمن متطلبات المتابعة المستمرة للبيانات الخاصة بالمساهمين

يتوافر لدى شركة (بوبيان ب) سجل خاص بمساهمي الشركة يتم حفظه لدى الشركة الكويتية للمقاصة، يتضمن كافة بياناتهم ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغيير يطرأ على هذه البيانات . كما تحرص الشركة على الإفصاح للجهات الرقابية - بشكل سنوي - عن كبار مساهمها ممن يملكون نسبة 5% وأكثر من رأس مال الشركة . كما يتم التعامل مع البيانات الواردة في سجلات المساهمين وفقاً لأقصى درجات الحماية والسرية.

(ج) نبذة عن كيفية تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في الاجتماعات الخاصة بجمعيات الشركة

1. تحرص شركة (بوبيان ب) على توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة لكافة المساهمين دون أي تمييز والعمل على تضمين جدول الاعمال كافة البيانات المنصوص عليها في قانون الشركات وقواعد الحوكمة، و من ثم نشر الدعوة وجدول الأعمال في الصحف اليومية وفي بورصة الكويت مما يمكن المساهمين العلم بها والتحضير للتصويت على قرارات الجمعية العامة قبل وقتٍ كاف .
2. وفقاً لتعليمات هيئة أسواق المال، تلتزم الشركات المدرجة بالسوق الأول بإتاحة النظام الإلكتروني للمشاركة والتصويت على بنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة مع إمكانية المشاركة الحضورية أثناء الاجتماع، الأمر الذي يتم بالتنسيق مع الشركة الكويتية للمقاصة والتي تدير عملية التصويت الإلكتروني وتقوم بتزويد الشركة بتقرير التصويت الإلكتروني قبل اجتماع الجمعية العامة بوقت كاف.
3. تتيح الشركة الفرصة لكافة المساهمين ان يمارسوا حق التصويت بصفة شخصية أو بالإنابة مع إعطاء نفس الحقوق والواجبات للمساهمين سواء بالأصالة أو بالإنابة دون وضع أية عوائق تؤدي الى حظر التصويت وبذات المعاملة من قبل الشركة ، كما تتيح للمساهمين المالكين لذات النوع من الأسهم حق التصويت على أي تغييرات تتعلق بحقوق المساهمين.
4. تمكن المساهمين الذين يملكون نسبة 5% من رأس مال الشركة من إمكانية إضافة بنود على جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة.
5. فيما يخص التصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة، فإنه يتم وفق الآليات المنصوص عليها في عقد التأسيس والنظام الأساسي وفي إطار ما هو منصوص عليه في قانون الشركات واللوائح التنفيذية مع إجازة إتباع نظام التصويت التراكمي، كما يتم توفير نبذة تعريفية عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة والصفة التي يرغب في الترشح على أساسها قبل إجراء التصويت.
6. كما يتم منح كافة فئات المساهمين فرصة مساءلة المجلس وعدم فرض أي رسوم مقابل حضور الاجتماعات او منح ميزة تفضيلية لأي فئة مقابل فئة أخرى من المساهمين.
7. في حال تعذر الحصول على الحد الأدنى المطلوب لعدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة من خلال انتخابات أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية العامة، فإنه يتم استيفاء العدد المطلوب من خلال استبدال الأعضاء غير المستقلين الذين حصلوا على أقل الأصوات بأعضاء مستقلين من خلال عملية انتخاب منفصلة من بين المرشحين غير الفائزين من هذه الفئة، على أن تتم عملية الاستبدال في ذات الاجتماع، وفي حالة ما تم تعيين أعضاء مجلس الإدارة ، فإنه يجوز للمساهمين الذين لهم ممثلين في مجلس الإدارة الاشتراك مع المساهمين الآخرين في انتخاب باقي أعضاء مجلس الإدارة المستقلين في حدود ما زاد عن النسبة المستخدمة في تعيين ممثليه في مجلس الإدارة.

القاعدة التاسعة

إدراك دور أصحاب المصالح

(أ) نبذة عن النظم والسياسات التي تكفل الحماية والاعتراف بحقوق أصحاب المصالح

تحرص شركة (بوبيان ب) على اتباع نهج يتوافق وطبيعة عمل الشركة وحجم العقود فيما لضمان التعامل مع أصحاب المصالح بمبدأ الشفافية والعدل والمساواة، وذلك من خلال تطبيق القوانين والتشريعات والأنظمة والعقود التي توفر حماية لحقوق أصحاب المصالح وعن طريق اعتماد سياسة تشتمل على القواعد والإجراءات التي تكفل الحماية والاعتراف بحقوق أصحاب المصالح وتتيح حصولهم على تعويضات في حال انتهاك أي من حقوقهم وفق ما ورد في قواعد حوكمة الشركات، والتأكد من ألا يحصل أي من أصحاب المصالح على أية ميزة تنافسية من خلال تعامله في العقود والصفقات التي تدخل في أنشطة الشركة الاعتيادية.

(ب) نبذة عن كيفية تشجيع أصحاب المصالح على المشاركة في متابعة أنشطة الشركة المختلفة

تحرص شركة (بوبيان ب) على الحفاظ على علاقات جيدة معهم وحثهم على المشاركة في أنشطة الشركة وذلك وفق الأنظمة والسياسات المعمول بها لدى الشركة وعن طريق توفير الآليات والطرق التي تكفل الاستفادة القصوى من إسهامات أصحاب المصالح وحثهم المشاركة في متابعة نشاطها، وبما يتفق مع تحقيق مصالحها على الوجه الأكمل. وكذلك وضع الآليات المناسبة لتسهيل قيام أصحاب المصالح بإبلاغ مجلس الإدارة عن أي ممارسات غير سليمة يتعرضون إليها .

القاعدة العاشرة

تعزيز وتحسين الأداء

(أ) موجز عن تطبيق متطلبات وضع الآليات التي تتيح حصول كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية بشكل مستمر

تقوم الشركة بمراجعة واعتماد برامج تدريبية مناسبة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمتعلقة بالموضوعات ذات الصلة بطبيعة أنشطة ومجال عمل الشركة وفق آخر المستجدات بهذا الشأن . وقد تم خلال العام عمل دورة تدريبية لأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية تحت عنوان "حوكمة الشركات -التحديات على تعليمات هيئة أسواق المال" والتي هدفت إلى توفير التدريب المستمر لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لتحديث معلوماتهم والتأكد من إلمامهم بمسئولياتهم فيما يتعلق بحوكمة الشركات، والتعريف بالقواعد والمبادئ السليمة لحوكمة الشركات، وتعليمات الجهات الرقابية فيما يتعلق بالحوكمة، كما تم عرض أبرز المخالفات التي أوقعتها الهيئة، والتأكيد على أن الإفصاح والشفافية عنصر أساسي في حماية حقوق أصحاب المصالح، فضلاً عن الالتزام بقواعد السلوك المهني الرشيد . وكذلك يحرص مجلس الإدارة على حضور الإدارة التنفيذية جميع الدورات والورش التدريبية والتوعوية التي تعقدتها هيئة أسواق المال وغيرها من الجهات التشريعية والرقابية داخل الكويت.

(ب) نبذة عن كيفية تقييم أداء مجلس الإدارة ككل، وأداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

قامت الشركة بتطبيق مؤشرات أداء موضوعية مناسبة تتوافق مع استراتيجية الشركة والمهام والمسؤوليات الخاصة بمجلس الإدارة واللجان التابعة له والإدارة التنفيذية (KPIs) من خلال قيام لجنة المكافآت والترشيحات بمراجعة تقرير تقييم الأداء السنوي بحيث تُستخدم نتائج التقييم في وضع خطط التطوير المُستمر والتدريب لمعالجة نقاط الضعف التي يتم تحديدها.

(ج) نبذة عن جهود مجلس الإدارة بخلق القيم المؤسسية (Value Creation) لدى العاملين في الشركة، وذلك من خلال تحقيق الأهداف الاستراتيجية وتحسين معدلات الأداء.

تحرص شركة (بوبيان ب) ممثلة بمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالتأكيد بشكل مستمر على أهمية خلق قيم مؤسسية لدى جميع العاملين بالشركة وذلك من خلال العمل على تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وتحسين معدلات الأداء والالتزام بقوانين الجهات الرقابية وقواعد الحوكمة.

وإمتثالاً لذلك تصدر الشركة عدة تقارير دورية (التقرير السنوي - تقرير الحوكمة السنوي – تقرير لجنة التدقيق السنوي) وغيرها من التقارير التي تتضمن المعلومات بصورة شمولية بغرض معاونة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين وأصحاب المصالح على اتخاذ القرارات بشكل منهجي وسليم.

القاعدة الحادية عشر

التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية

(أ) موجز عن وضع سياسة تكفل تحقيق التوازن بين كل من أهداف الشركة وأهداف المجتمع

تؤمن شركة (بوبيان ب) بأهمية المسؤولية الاجتماعية لخلق التوازن بين أهداف الشركة وأهداف مساهمها والمجتمع الذي تمارس نشاطها فيه وذلك من خلال الإلتزام المستمر بالوفاء بالمتطلبات الرقابية وفق الأنظمة والسياسات المعمول بها لدى الشركة . حيث تملك الشركة سياسة الغرض منها توجيه الشركة في إدارة إطار المسؤولية الاجتماعية للشركات مع تزويد المجتمع، من خلال استثمارات الشركة والشركات التابعة ، بالدعم المطلوب لتحقيق الأعمال التجارية طويلة الأجل والفوائد الاجتماعية.

(ب) نبذة عن البرامج والآليات المستخدمة والتي تساعد على إبراز جهود الشركة المبذولة في مجال العمل الاجتماعي

تتبع (بوبيان ب) نهج يتوافق مع طبيعة وحجم عمل الشركة حيث تحرص الشركة على الإستثمار في موظفيها من خلال تشجيع إستقطاب العمالة الوطنية والسعي لتدريب الموظفين بشكل دوري .



نموذج تعهد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
باستيفاء شروط الاستقلالية المنصوص عليها في قانون هيئة أسواق المال

لأغراض قيام لجنة الترشيدات والمكافآت بدورها السنوي في التأكد من استيفاء شروط الاستقلالية المطلوبة وفق قواعد الحوكمة والصادرة عن هيئة أسواق المال، يقر السادة الأعضاء المستقلون باستيفاء الشروط المطلوبة والمحافظة عليها طوال فترة شغل عضوية مجلس الإدارة بصفة عضو مستقل وبإخطار لجنة الترشيدات والمكافآت في الشركة في حال طرأ أي تغيير على شروط الاستقلالية المذكورة أدناه:

- أ. أن لا يكون مالكا لما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم الشركة المرشح لها أو ممثلاً عنه.
- ب. أن لا تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الإدارة التنفيذية في الشركة أو في أي شركة من مجموعتها، أو الأطراف الرئيسية ذات العلاقة.
- ج. أن لا يكون عضو مجلس إدارة في أي شركة من مجموعتها.
- د. أن لا يكون موظفاً بالشركة أو بأي شركة من مجموعتها أو لدى أي من أصحاب المصالح.
- هـ. أن لا يكون موظفاً لدى الأشخاص الاعتباريين الذين يملكون حصص سيطرة في الشركة.

خالد عبدالعزيز المريخي
عضو مجلس الإدارة المستقل

سعود عبدالعزيز الباطين
عضو مجلس الإدارة المستقل

